

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزارى رقم ٤٩ لسنة ٢٠١٢ «بالتفوض»

باعتراض الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الشرقية

للعام المالى ٢٠١١

مدير عام شئون الغرف التجارية المفوضة فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية
بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ وتعديلاته
بشأن الغرف التجارية ولائحته التنفيذية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية ;
وعلى القرار رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة ;
وعلى القرار الوزارى رقم ٨٧ لسنة ٢٠١٢ بشأن التفوض فى بعض الاختصاصات ;
وعلى القرار الوزارى رقم ١٥٦ لسنة ٢٠٠٥ بشأن اعتماد لائحة شئون العاملين
واللائحة المالية ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس إدارة الغرفة التجارية
لمحافظة الشرقية الصادر بتاريخ ٢٠٠٥/٥/١٩ ;

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الشرقية جلسة ٢٠١٢/٥/٢٩
باعتراض الحساب الختامى للغرفة عن العام المالى ٢٠١١ ;
وعلى مذكرة إدارة الختاميات المؤرخة ٢٠١٢/١١/٣ :

قرار :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الشرقية عن العام المالى ٢٠١١
حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٧٥٤.٥٨٩.٥٢ ج (فقط سبعة ملايين وخمسة وأربعين
ألفاً وخمسمائة وتسعه وثمانون جنيهاً واثنان وخمسون قرشاً لا غير) ،

وبلغت جملة المصاريف مبلغ ٤٦٥٦٤٩٥,٧٥ ج (فقط أربعة ملايين وستمائة وستة وخمسون ألفاً وأربعين ألفاً وخمسمائة وتسعمائة جنيهًا وخمسة وسبعين قرشًا لا غير) ، وبلغت زيادة الإيرادات عن المصاريف مبلغ ٢٨٨٤,٩٣,٧٧ ج (فقط مليونان وثمانمائة وأربعة وثمانون ألفاً وثلاثة وتسعمائة جنيهًا وبسبعين قرشًا لا غير) وأضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠١١/١٢/٣١ مبلغ ٢٠١١/١٢/٣١ ٤٣,٩٦ ج (فقط ثمانية وعشرون مليوناً وستمائة وتسعة وتسعمائة ألفاً وثلاثة وأربعون جنيهًا وستة وتسعمائة قرشًا لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠١٢/١١/٣

المفروضة في بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

١/ آمال السلاموني